

مناقصة عمومية	
ملخص عن الصفقة	
وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة	إسم الجهة الشارية
بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب مبنى وزارة الزراعة	عنوان الجهة الشارية
٢.٥٢/١/٢١ ٧/٢.١	رقم وتاريخ التسجيل
شراء محروقات سائلة لزوم وزارة الزراعة-المديرية العامة للزراعة	عنوان الصفقة
تلزم تقديم محروقات سائلة من مادة البنزين والمازوت الأخضر للسيارات والآليات، مازوت أخضر للتدفئة، ومازوت أخضر للمولدات للعام ٢٠٢٣	موضوع الصفقة
مناقصة عمومية	طريقة التلزم
لوازم	نوع التلزم
(لا تقل عن ٤٠/يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض)	مدة صلاحية العرض <sup>١</sup>
٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل المجموعة الاولى، ٣٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل المجموعة الثالثة،	ضمان العرض <sup>٢</sup>
(لا تقل عن ٦٨/يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض)	مدة صلاحية ضمان العرض <sup>٣</sup>
١٠% من قيمة العقد.	ضمان حسن التنفيذ <sup>٤</sup>
التنزيل المنوي الأعلى	الإرساء
قلم مصلحة ديوان المديرية العامة للزراعة - مبنى وزارة الزراعة الكائن في منطقة بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب، الطابق الثالث.	مكان استلام دفتر الشروط
قلم مصلحة ديوان المديرية العامة للزراعة - مبنى وزارة الزراعة الكائن في منطقة بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب، الطابق الثالث.	مكان تقديم العروض
قلم مصلحة ديوان المديرية العامة للزراعة - مبنى وزارة الزراعة الكائن في منطقة بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب، الطابق الثالث.	مكان تقييم العروض
من تاريخ ابلاغ الملتزم وحتى ٢٠٢٣/١٢/٣٠	مدة التنفيذ
الليرة اللبنانية	عملة العقد

لل

١. م. ٢٢ من ق.ش.ع

٢. م. ٣٤ من ق.ش.ع

٣. م. ٣٤ من ق.ش.ع

٤. م. ٣٥ من ق.ش.ع

القسم الأول  
أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة ١: تحديد الصفقة وموضوعها

- ١- تُجري وزارة الزراعة- المديرية العامة للزراعة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم تقديم محروقات سائلة من مادة البنزين والمازوت الأخضر للسيارات والآليات، مازوت أخضر للتدفئة، ومازوت أخضر للمولدات للعام ٢٠٢٣ وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- ٢- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بوزارة الزراعة ( [www.Agriculture.gov.lb](http://www.Agriculture.gov.lb) ).
- ٣- مرفقات دفتر الشروط
  - الملحق رقم ١: المواصفات الفنية (مرفقة بالملحق (أ) والملحق (ب))
  - الملحق رقم ٢: مستند التصريح/التعهد
  - الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة
  - الملحق رقم ٤: بيان الأسعار
  - الملحق رقم ٥: جدول السيارات
- ٤- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من قلم مصلحة ديوان المديرية العامة للزراعة - مبنى وزارة الزراعة الكائن في منطقة بئر حسن مقابل ثكنة هنري شهاب، الطابق الثالث، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- ٥- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة ٢: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة

١. يحق الإشتراك في المناقصة العمومية هذه للشركات أو المؤسسات الذين يتعاطون استيراد وتوزيع المحروقات في لبنان بموجب إجازة مسبقة يمنحها وزير الطاقة والمياه (الصناعة والنفط سابقاً) (تراجع المادة ٣٦ من المرسوم رقم ٧٣/٦٨٢١)، وأن يكون لديه شبكة من المحطات المنتشرة في أنحاء لبنان في جميع الأفضية والمحافظات على أن يكون الحد الأدنى للمحطات ١٠٠ محطة لكي تتمكن من تغطية كافة المراكز التابعة للمديرية العامة للزراعة والمنتشرة على مختلف الأراضي اللبنانية، ويتعهد بتأمين المحروقات السائلة اللازمة في باقي مراكز المحافظات بالسعر الذي يتم التلزم على أساسه.
٢. يجب أن يكون لدى الشركة نظام التعامل بالبطاقات الإلكترونية التي يتم تشريعها.

المادة ٣: طريقة التلزم والإرساء

١. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تنزيل منوي على السعر الرسمي الصادر عن وزارة الطاقة والمياه ضمن قرارات تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة، على أساس تقديم أسعار لكل مجموعة على حدة، ويحق للعارض ان يشترك في الصفقة على أساس مجموعة واحدة أو أكثر، وهي مقسمة إلى (٣مجموعات) على النحو التالي:



- المجموعة الأولى: (محروقات سائلة من مادة البنزين والمازوت الأخضر للسيارات والآليات)
- المجموعة الثانية: (مازوت أخضر للتدفئة)
- المجموعة الثالثة: (مازوت أخضر للمولدات)

١. يسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدّم تنزيل مؤوي أعلى على السعر الرسمي لكل مجموعة على حدة.

٢. إذا تساوت الأسعار بين العارضين يعين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين العروض المتساوية.

#### المادة ٤: شروط مشاركة العارضين

يحق الاشتراك في هذه الصفقة لكل شخص معنوي تتوفر فيه الشروط التالية:

- ١- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
- ٢- يصرح العارض في عرضه أنه اطّلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
- ٣- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- ٤- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

#### أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

##### أ- الشروط العامة الموحدة:

- ١- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة ٥٠,٠٠٠ ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
- ٢- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
- ٣- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
- ٤- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه، والمحدّد في المادة (٥) من هذا الدفتر.
- ٥- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
- ٦- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
- ٧- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- ٨- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
- ٩- إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
- ١٠- ضمان العرض المحدد في المادة ٨ من هذا الدفتر.
- ١١- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم ٢)

١٢- المستندات التي تثبت الشروط المطلوب في المادة الثانية من هذا الدفتر.

\*يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة ستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

ب- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي احد الشروط التالية:

١- أن تكون من ضمن إنتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط هذا.

٢- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة لإجراءات الشراء،

٣- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.

إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي أن يتقدم بشهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده مصدقة من السفارة اللبنانية ووزارة الخارجية في لبنان، وإفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية، تُثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض على أن لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، بالإضافة الى باقي المستندات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) من هذه المادة وذلك بحسب البلد الذي توجد فيه الشركة.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) ببيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار لكل مجموعة على حدة، ويضع كل مجموعة ضمن ظرف مقفل يُدَوّن عليه اسم المجموعة وموَقَّع من قبل العارض ضمن ظرف مقفل يُدَوّن عليه اسم الصفقة وموَقَّع من قبل العارض - وفقاً للملحق رقم (٤) ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي (بالعملة اللبنانية) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موَقَّع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المُدَوّن بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة ٥: العروض المشتركة (المادة ٢٣ من قانون الشراء العام)

يجوز أن يشترك في تنفيذ المشروع هذا عدة موردين ممن تتوفر فيهم الشروط الفنية والقانونية من قانون الشراء العام شرط أن يعيّنوا، بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة ( joint venture)، مصدق لدى الكاتب بالعدل شريكاً رئيسياً مفوضاً يمثلهم مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقَّع باسمهم وتنصرف أعماله إليهم، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه (الجهة الشارية) بالتكافل والتضامن في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا. في هذه الحالة، يتوجب على كل شركة تقديم المستندات المطلوبة في الغلاف رقم واحد على ان يكون التصريح والتعهد وكتاب ضمان العرض باسم تجمع الشركات.

المادة ٦: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على (الجهة الشارية) الإجابة خلال مهلةٍ تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.



ويُرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استضياع مقدم من احد العارضين .

#### المادة ٧: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

١. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض باربعين يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
٢. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
٣. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبرّ العارض الذي لم يمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفُض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
٤. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
٥. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

#### المادة ٨: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)

١. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ ٧٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل المجموعة الاولى، ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل المجموعة الثانية، ٣٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل المجموعة الثالثة،
٢. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بثمانية وستين يوماً من تاريخ جلسة التلزم.
٣. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
٤. يُعاد ضمان العرض إلى الملتمزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسل عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

#### المادة ٩: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

١. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد لكل مجموعة.
٢. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
٣. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتمزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
٤. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتمزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.



**المادة ١٠: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)**

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم (المناقصة العمومية لتلزيم تقديم محروقات سائلة من مادة البنزين والمازوت الأخضر للسيارات والآليات، ومازوت أخضر للتدفئة، ومازوت أخضر للمولدات) لصالح (وزارة الزراعة-المديرية العامة للزراعة).
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

**المادة ١١: تقديم العروض**

١. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الخامسة (٥) أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الخامسة (٥) أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
  - الغلاف رقم ( )
  - اسم العارض وختمه.
  - محتوياته
  - موضوع الصفقة
  - تاريخ جلسة التلزيم.
٢. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم (مصلحة الديوان) عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم (وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة / بئر حسن مقابل تكتة هنري شهاب الطابق الثالث) ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه إلى (وزارة الزراعة- المديرية العامة للزراعة).
٣. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى (وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة / بئر حسن مقابل تكتة هنري شهاب الطابق الثالث مصلحة الديوان).
٤. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزيم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)
٥. تُزوّد الجهة الشارعية العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
٦. تُحافظ الجهة الشارعية على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
٧. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الجهة الشارعية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
٨. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.





## المادة ١٢: فتح وتقييم العروض

١. تُفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
٢. على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتنحى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
٣. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
٤. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علنية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
٥. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
٦. يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو ممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

## ٧. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- ١- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسماة للعارضين.
- ٢- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الخامسة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- ٣- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) (على أساس كل مجموعة على حدة حسب ترتيبها) للعارضين المقبولين شكلاً وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين التنزيل المئوي لكل عارض، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
- تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.
٨. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
٩. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقّع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.
١٠. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.



١١. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الجهة الشارعية أو لجنة التلّيزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أيّ عارض.

١٢. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.

١٣. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلّيزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.

#### المادة ١٣: استبعاد العارض

تستبعد الجهة الشارعية العارض من إجراءات التلّيزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدي الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

#### المادة ١٤: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارعية أو لجنة التلّيزم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

#### المادة ١٥: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلّيزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

#### المادة ١٦: إلغاء الشراء و/أو أيّ من إجراءاته:

يمكن للجهة الشارعية أن تلغي الشراء و/ أو أيّ من إجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.



القسم الثاني  
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ١٧: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

١. تقبل الجهة الشارية العرض المقدم الفائز ما لم:  
أ- تُسقط أهليته العارض الذي قدم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من قانون الشراء العام؛ أو  
ب- يُلغى الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام؛ أو  
ج- يُرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من قانون الشراء العام؛ أو  
د- يُستبعد العارض الذي قدم العرض الفائز من إجراءات التلزم للأسباب المبينة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
٢. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الجهة الشارية العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقل، المعلومات التالية:  
أ- اسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛  
ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛  
ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
٣. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //١٥// خمسة عشر يوماً.
٤. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
٥. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
٦. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
٧. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المادة ١٨: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)


يجوز للجهة الشارية أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، منخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ١٩ : مدة التنفيذ

- ١- تسلّم المحروقات السائلة (بنزين ومازوت اخضر للسيارات والآليات ومازوت للتدفئة) من محطات الملّزم المحدّدة عناوينها في اللائحة المقدّمة في الغلاف الأول من العرض ، بواسطة بطاقات تعبئة إلكترونية تصدر عن الشركة الملّزمة.
- ٢- تسلّم مادة المازوت الاخضر للمولدات في التواريخ والاماكن ووفق الكميات التي تحددها الادارة.
- ٣- يصدر الملّزم بعد تبلغه الالتزام وفي مهلة اقصاها عشرة ايام بطاقات تعبئة خاصة بكل سيارة من السيارات المبينة في الملحق الفني يحدد فيه السقف المعتمد لكل سيارة بموجب لائحة يبلغ بها الملّزم فور تبلغه من قبل مصلحة الديوان وان اي تعديل على هذه اللائحة يتم ابلاغها للملّزم قبل اسبوع من بداية كل شهر للتقيد بها.
- ٤- في حال تلف أو ضياع أي من بطاقات التعبئة الإلكترونية يتكفل الملّزم بإصدار بطاقات بديلة على نفقته الخاصة.
- ٥- تكون مدة الالتزام من تاريخ تبليغ الملّزم وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠٢٣ وتكون هذه الخدمة مؤمنة طيلة ايام العمل الرسمي من الساعة السابعة صباحا حتى الساعة مساء.
- ٦- يتولى الملّزم تزويد الادارة شهريا بفاتورة مفصلة تتضمن المجموع الاجمالي على اساس مصروف السيارات الشهري والتنزيل المنوي الثابت والمعروض في بيان الاسعار كي يصار الى مقارنتها باللائحة المعتمدة للتوزيع الصادرة عن وزارة الطاقة والمياه. على ان يعود للادارة ابلاغ الملّزم زيادة عدد السيارات او تخفيضها بنسبة ٢٠ سيارة وذلك بموجب كتاب رسمي صادر عن المرجع المختص دون تعديل في السقف الاجمالي للالتزام.
- ٧- يعود للادارة تمديد العقد لمدة ثلاثة اشهر اضافية بعد انقضاء المدة الاساسية والمحددة من تاريخ تبليغ الملّزم وحتى ٣١ كانون الأول ٢٠٢٠ وذلك في حال توفر الإعتمادات وبموجب قرار من وزير الزراعة.

المادة ٢٠ : قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

١. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التالية:
  - أ- تطبيقاً لمعادلات تستند إلى مؤشرات أسعار رسمية محلية وعند الإقتضاء دولية عندما لا تكون هذه المعادلات مغطاة ضمن قيمة العقد؛
  - ب- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
  - ج- عندما تبرز الحاجة إلى كميات إضافية لأشغال أو سلع أو معدات أو تكنولوجيا أو خدمات من نفس المورد أو المقاول، لأسباب تتعلق بتوحيد المواصفات أو بسبب الحاجة إلى التوافق مع السلع أو المعدات أو التكنولوجيا أو الخدمات أو الأشغال الموجودة، مع الأخذ في الاعتبار فعالية عملية الشراء الأصلية في تلبية احتياجات الجهة الشارعية، وعلى ألا تتخطى قيمة الإضافة ٢٠% من قيمة العقد الأساسي لعقود اللوازم والخدمات و ١٥% لعقود الأشغال؛





- د- في الحالة المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤٦؛  
ه- عندما تصدر قوانين أو مراسيم من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلّل ذلك بموجب تقرير من الجهة الشارعية.  
٢. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

**المادة ٢١: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)**

١. تستلم اللوازم لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب استلام كل مرحلة على حدى من قبل الملتزم.
٢. في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.

**المادة ٢٢: استلام الأشغال/اللوازم/الخدمات (المادة ١٠١ من قانون الشراء العام)**

١. يجري الاستلام على مراحل تتناول كلّ مرحلة منها جزءاً من التلزم.
٢. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

**المادة ٢٣: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)**

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

**المادة ٢٤: الحوادث والمسؤوليات**

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

**المادة ٢٥: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)**

١. تدفع قيمة العقد شهرياً لقاء فواتير قانونية لأمر المديرية العامة للزراعة مرفقة بجداول المصروف وبصورة مصدّقة عن آخر الأسعار المعتمدة من قبل وزارة الطاقة والمياه بأسعار التسليم المحددة للمحطات بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام، تعرض الفاتورة والمستندات المذكورة أعلاه على لجنة استلام خاصة يعينها مدير عام الزراعة سناً لأحكام المادة ١٣٩ من قانون المحاسبة العمومية. هذه اللجنة تتولى اجراء استلام شهري للفاتورة المسجلة في قلم الديوان وفقاً للاصول القانونية وتنظم محضراً بالاستلام تتم الموافقة عليه من قبل المرجع الصالح وفقاً للاصول القانونية المرعية الاجراء، وبعد التدقيق في هذه الفواتير ومطابقتها للواقع، تعدد دائرة المحاسبة إلى تصفيته وإصدار حوالة مالية لا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة إلى أن يتم الاستلام النهائي.

٢. تُردّ هذه التوقيفات عند الاستلام النهائي ويمكن لسلطة التعاقد أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المُعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحقّ لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

#### المادة ٢٦: دفع الطوابع والرسوم

ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة. ويُسدّد رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/٤/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

#### المادة ٢٧: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيّد بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحسب غرامة تأخير نقدية قدرها (١%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٥%) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير نسبة (١٥%) من قيمة العقد، يحق للجهة الشارعية فسخ العقد واعتبار الملتزم ناكلاً، وتطبق بحقه أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

#### المادة ٢٨: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

##### أولاً: النكول


يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجود التقيّد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدّ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

##### ثانياً: الإنهاء

- ١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:
  - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
  - ب- إذا أصبح الملتزم مُفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ٢- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدّر على الملتزم القيام بأيّ من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

##### ثالثاً: الفسخ

- ١- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:
  - أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛





ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.

ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.

٢- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

#### رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُنْبَع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدَّمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٣- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

#### **المادة ٢٩: الإقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)**

إذا تَرَتَّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقَّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدَّة معيَّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

#### **المادة ٣٠: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)**

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

#### **المادة ٣١: القوَّة القاهرة**

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدَّة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

#### **المادة ٣٢: النزاهة**

تُطبَّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

#### **المادة ٣٣: الشكوى والإعتراض**


يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذهُ أو تعتمده أو تُطبِّقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبَّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ٣٤: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتمزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

إعداد مصلحة الديوان

رئيس مصلحة الديوان

  
بسكال ميلان

رئيس الدائرة الادارية

  
سامر الخوند

٢٠٢٢/١/٢١

بيروت في:

صدق

وزير الزراعة

عبد عباس الحاج حسن



موافق

مدير عام الزراعة

لكد

المهندس لويس لحدود لحدود



الملحق رقم (١)

المواصفات الفنية

للإشتراك في تلزيم تقديم محروقات سائلة لزوم وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة للعام ٢٠٢٣

أصناف المحروقات السائلة المنوى تلزيمها  
بطريقة المناقصة العمومية لصالح وزارة الزراعة  
- المديرية العامة للزراعة -

**الصنف الاول: بنزين ومازوت للسيارات والآليات.**

أ - بنزين بلا رصاص عيار ٩٥ أوكتان

المواصفات: مرفقة (الملحق أ).

ب - مازوت أخضر: الكمية وفقاً لحاجة الإدارة.

المواصفات: مرفقة (الملحق ب).

تغطي طيلة فترة التلزيم موزعة وفقاً للائحة موقعة وفقاً للاصول والمشار إليها في المادة التاسعة.

**الصنف الثاني: مازوت للمولدات.**

مواصفات المازوت: كما ورد في الصنف الأول (ب) أعلاه. كحد أقصى.

تغطي طيلة فترة التلزيم موزعة وفقاً للائحة موقعة وفقاً للاصول والمشار إليها في المادة التاسعة.

**الصنف الثالث: مازوت للتدفئة.**

مواصفات المازوت: كما ورد في الصنف الأول (ب) أعلاه كحد أقصى.

تغطي طيلة فترة التلزيم موزعة وفقاً للائحة موقعة وفقاً للاصول والمشار إليها في المادة التاسعة.

ملحق فني (أ)

**UNLEADED PETROL GASOLINE 95 (Regular ) OCTANE**

The present standard defines the characteristics of Automotive Gasoline

PROPERTY	LIMITS		METHOD
Research Octane Number	Min. 95		ASTM D - 2699
Motor Octane Number	Min. 85		ASTM D - 2700
Lead, g/L	Max. 0.013		ASTM D - 3237
Benzen, % v/v	Max. 5.0		ASTM D - 3606 or D - 5580
Methanol, % v/v	Max. 3.0		ASTM D - 4815
MTBE %v/v	Max. 10.0		ASTM D - 4815
Total Organic Oxygen % m/m	Max. 2.5		Calculated
Sulfur % m/m	Max. 0.05		ASTM D - 2622
Distillation at 760 mm Hg, evaporated at 70 °C, %v/v at 100°C, % v/v at 180 °C, %v/v Final boiling point, °C Residue, % v/v	Min. 10 40-70 Min. 85 Max. 215 Max. 2		ASTM D - 86
Reid Vapor pressure at 37.8 °C, kPa	Summer Max. 65	Winter Max. 80	ASTM D - 4953
Copper corrosion, ( 3hrs @ 50 °C)	Max. 1		ASTM D - 130
Existent gum, mg/100 ml	Max. 5		ASTM D - 381
Oxidation stability, minutes	Min. 360		ASTM D - 525
Color	Undyed (clear and bright)		Visual
Density at 15°C, Kg/L	0.730 - 0.780		ASTM D - 1298

4/4

- 1- Winter: November - March inclusive
- 2- Summer: April - October inclusive

Source: Official Journal, number 46, August 22, 2002, page 5594



ملحق فنى (ب)

**DIESEL OIL**

The present standard defines the characteristics of Diesel oil to be used as Automotive Fuel

PROPERTY	LIMITS	METHOD
Flash Point Pensky Martens, °C	Min 55	ASTM D – 93
Water and sediment by centrifuge, %vol	Max 0.05	ASTM D – 2709
Cold Filter Plugging point, °C	Max - 5 (Nov-March Inclusive) Max 0 (April-October Inclusive)	IP-309
Distillation temperature, at 760 mm Hg, recovered:		
at 250 °C, vol %	Max 65	ASTM D – 86
at 350 °C, vol %	Min 85	
at 370 °C, vol %	Min 95	
Kinematic Viscosity at 40 °C, cSt	Min 2.00 Max 4.50	ASTM D – 445
Color	Orange	Visual
Ash % Mass	Max 0.01	ASTM D – 482
Sulfur % Mass	Max 0.001	ASTM D – 5453
Corrosion, copper strip (3hrs at 50°C)	Max 1	ASTM D – 130
Cetane Number	Min 49	ASTM D – 613
Cetane Index	Min 46	ASTM D-976 or D – 4737
Ramsbottom Carbon Residue (on 10% residuum), %wt	Max 0.3	ASTM D – 524
Density at 15°C, kg/m <sup>3</sup>	820-860	ASTM D – 4052
Oxidation stability, g/m <sup>3</sup>	Max 25	ASTM D – 2274
FAME content [% V/V]	Max 7	ASTM D7371, ASTM D7963

- 1- Winter: November –March inclusive  
2-Summer: April - October inclusive

Source:- Official Journal, number 46, August 22, 2002, pages 5596 / 5597  
- Official Journal, number 13, March 24, 2016, pages 1119-11120

المُلحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للإشتراك في المناقصة العمومية

لتلزييم تقديم محروقات سائلة من مادة البنزين والمازوت الأخضر للسيارات والآليات، مازوت أخضر للتدفئة، ومازوت أخضر للمولدات لزوم وزارة الزراعة- المديرية العامة للزراعة للعام ٢٠٢٣

أنا الموقع ادناه.....  
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة.....  
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....  
حي.....شارع.....ملك.....  
رقم الهاتف.....، مكتب..... فاكس.....،

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزييم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقييد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وانني تقدمت لهذا الإلتزام للاشتراك بالأصناف كافة كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزييم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.



التاريخ  
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة  
خمسون ألف ليرة



الملحق رقم (٣)  
تصريح النزاهة<sup>٦</sup>

عنوان الصفقة: \_\_\_\_\_  
الجهة المتعاقدة: \_\_\_\_\_  
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: \_\_\_\_\_  
إسم الشركة: \_\_\_\_\_

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
  ٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
  ٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
  ٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبلغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
  ٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.



التاريخ: \_\_\_\_\_  
الختم والتوقيع

<sup>٦</sup> - يُرفق هذا التصريح بالعرض

ملحق رقم (٤)  
نموذج لبيان الأسعار


نسبة التنزيل المنوي بالاحرف	نسبة التنزيل المنوي نسبة للأسعار المعتمدة من قبل وزارة الطاقة والمياه بعد احتساب الضريبة على القيمة المضافة بالارقام	الصنف
		محروقات سائلة للسيارات بنزين ومازوت أخضر
		مازوت أخضر للمولدات
		مازوت أخضر للتدفئة





ملحق رقم (٥)  
لائحة السيارات

رقم السيارة	نوع السيارة	
101923	غراند فيتارا	1
100825	شيروكي	2
100890	شيروكي	3
101495	فورد	4
101874	شيروكي	5
233083	بيك اب تويوتا	6
433977	غراند شيروكي	7
101878	شيروكي	8
100545	نيسان دوبل كابين	9
100889	نيسان باترول	10
101930	غراند فيتارا	11
100816	شيروكي	12
101926	غراند فيتارا	13
101888	شيروكي	14
100835	دودج داكوتا	15
101038	غراند شيروكي	16
100779	نيسان باترول	17
101924	غراند فيتارا	18
102845	كيا بيكانتو	19
100785	شيروكي	20
101933	غراند فيتارا	21
100901	شيروكي	22
100885	شيروكي	23
101887	شيروكي	24
447675B	رينو داستر	25
100898	نيسان باترول	26
100777	دودج داكوتا	27
101925	غراند فيتارا	28
100865	سوزوكي ساموراي	29
100907	بيك اب تويوتا	30
100826	شيروكي	31
101682	بيك اب نيسان	32
100787	شيروكي	33
100902	بيك اب دودج	34
100542	بيك اب نيسان (دوبل كابين)	35



100786	سوزوكي	36
101683	بيك اب نيسان	37
101886	شيروكي	38
101679	صهريج	39
101022	صهريج	40
100877	شيروكي	41
101879	شيروكي	42
100539	بيك اب نيسان دوبل كابين	43
100905	صهريج نقل مياه	44
101130	شيروكي	45
101922	غراند فيتارا	46
100831	شيروكي	47
100894	بيك اب تويوتا	48
100837	بيك اب تويوتا (لاند كروزر)	49
101119	دودج داكوتا	50
101932	غراند فيتارا	51
100830	شيروكي	52
100815	شيروكي	53
101927	غراند فيتارا	54
100892	شيروكي	55
100608	بيك اب نيسان دوبل كابين	56
428334	دراجة نارية (vespa)	57
100039	بيك اب تويوتا	58
100836	تويوتا بيك اب/ هيلوكس	59
100832	دودج بيك اب	60
101685	سوزوكي فيتارا	61
101141	شيروكي	62
101934	سوزوكي فيتارا	63
100876	شيروكي	64
100900	شيروكي	65
100824	شيروكي	66
233085	بيك اب نيسان	67
100784	شيروكي	68
100878	شيروكي	69
101074	سوزوكي	70
100874	نيسان باترول	71
233088	بيك اب نيسان	72
101882	شيروكي	73
101876	شيروكي	74
233086	بيك اب نيسان	75
102055	بيك اب نيسان	76



100995	نيسان باتفندر	77
101929	سوزوكي غراند فيتارا	78
101928	سوزوكي غراند فيتارا	79
235160	فولكسفاكن	80
100540	بيك اب نيسان	81
101037	سوزوكي فيتارا	82
100893	بيك اب تويوتا	83
233084	بيك اب نيسان	84
100895	صهريج انترناسيونال	85
100879	شيروكي	86
100840	بيك اب تويوتا	87
100839	دودج داكوتا	88
100847	سوزوكي فيتارا	89
100712	بيك اب دودج	90
420047	تويوتا RAV4	91
233087	بيك اب نيسان	92
100896	صهريج ري انترناسيونال	93
103166	X-TRAIL نيسان	94
103240	X-TRAIL	95
103241	X-TRAIL	96
103017	رينو كانغو	97
103018	رينو كانغو	98
103019	رينو كانغو	99
285537	كونغو اكسبرس مبردة	100
285536	كونغو اكسبرس مبردة	101
102999	بيك اب نيسان دوبل كابين	102
102997	بيك اب نيسان دوبل كابين	103
102998	بيك اب نيسان دوبل كابين	104
103001	بيك اب نيسان دوبل كابين	105
103207	X-TRAIL	106
102843	هيونداي/سانتا في x44	107
102844	هيونداي/سانتا في x54	108
102985	بيك اب نيسان دوبل كابين	109
102986	بيك اب نيسان دوبل كابين	110
102987	بيك اب نيسان دوبل كابين	111
102988	بيك اب نيسان دوبل كابين	112
102991	بيك اب نيسان دوبل كابين	113
102989	بيك اب نيسان دوبل كابين	114
103013	بيك اب نيسان دوبل كابين	115
102990	بيك اب نيسان دوبل كابين	116
103012	بيك اب نيسان دوبل كابين	117



102992	بيك اب نيسان دوبل كابين	118
102993	بيك اب نيسان دوبل كابين	119
102995	بيك اب نيسان دوبل كابين	120
102996	بيك اب نيسان دوبل كابين	121
102984	بيك اب نيسان دوبل كابين	122
103187	PICKUP D22 D/C 4x4	123
103190	PICKUP D22 D/C 4x4	124
103188	PICKUP D22 D/C 4x4	125
103182	PICKUP D22 D/C 4x4	126
103189	PICKUP D22 D/C 4x4	127
103183	PICKUP D22 D/C 4x4	128
103184	PICKUP D22 D/C 4x4	129
103186	PICKUP D22 D/C 4x4	130
103438	Nissan X-trail 4x4	131
103439	Nissan X-trail 4x4	132
103406	Opel-Corsa	133
103069	شيفروليه ماليبو	134
103070	شيفروليه ماليبو	135
103162	Nissan X-trail 4x4	136
103163	Nissan X-trail 4x4	137
103179	Nissan X-trail 4x4	138
103177	Nissan X-trail 4x4	139
103178	Nissan X-trail 4x4	140
103176	Nissan X-trail 4x4	141
103180	Nissan X-trail 4x4	142
103210	VW/TIGUAN	143
103211	VW/TIGUAN	144
103212	VW/TIGUAN	145
103213	VW/TIGUAN	146
103372	Nissan-Juke	147
103373	Nissan-Juke	148
103310	Chery/Tiggo	149
103313	Chery/Tiggo	150
103315	Chery/Tiggo	151
103327	Chery/Tiggo	152
103326	Chery/Tiggo	153
103329	Chery/Tiggo	154
103322	Chery/Tiggo	155
103312	Chery/Tiggo	156
103314	Chery/Tiggo	157
103316	Chery/Tiggo	158

~~Handwritten signature or mark~~



103323	Chery/Tiggo	159
103321	Chery/Tiggo	160
103320	Chery/Tiggo	161
103317	Chery/Tiggo	162
103324	Chery/Tiggo	163
103318	Chery/Tiggo	164
103325	Chery/Tiggo	165
103319	Chery/Tiggo	166
103311	Chery/Tiggo	167
103328	Chery/Tiggo	168

*[Handwritten signature]*